

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩١٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الأقصر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية .

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢١٤٠٠ الم كائنة بترعة سواحل أرمنت الملغاة تجاه قرية الريانية - مركز أرمنت - محافظة الأقصر، لصالح وزارة التموين والتجارة الداخلية (الشركة المصرية لتجارة الجملة)، بالمجان، لإقامة مول تجارى عليها، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : حرم شريط سكة حديد (مصنع سكر أرمنت) .

الحد القبلى : شارع أسفلت .

الحد الشرقى : وحدة شئون اجتماعية .

الحد الغربى : باقى مساحة أرض أملاك دولة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٨ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل